الإمارات العربية المتحدة
وزارة تنمية المجتمع

سياسة حماية الأشخاص

ذوي الإعاقة (أصحاب الهمم) من الإساءة

نوفمبر 2019

المحتوى

- مفهوم الاساءة
- الواقع التشريعي
- إحصائيات
- خارطة الجهات المقدمة للخدمات
- تحليل الوضع الراهن
- تجارب الدول
- السياسة
- مخرجات السياسة

أولاً: مفهوم الاساءة

تعريف الإساءة

أي تصرف، أو فعل أو فشل في رد الفعل، يؤدي إلى خرق في حقوق الشخص الذي هو عرضه للإساءة، حريته، سلامته الجسدية والعقلية، كرامته أو مصلحته العامة، سواء بشكل مقصود أو عبر الاهمال، بما في ذلك العلاقات الجنسية أو المعاملات المالية التي لم يوافق أو لم يتمكن من الموافقة عليها، أو تم عبر الاستغلال المتعمد، ويندرج تحت ذلك عدم تلقي الرعاية أو برامجها المناسبة أو غير الكافية، وقد تتخذ الإساءة عدة أشكال.

أشكال الإساءة

هناك عدة أشكال من الإساءة، قد يتم ارتكاب أحدها أو جميعها بشكل متعمد أو نتيجة للإهمال أو الجهل وقلة البصيرة. وقد يتعرض الشخص لأكثر من شكل من أشكال الإساءة في وقت واحد. وفي ما يلي الفئات/ الأنواع الأساسية للإساءة:

1- الاساءة الجسدية: وتتضمن الضرب، الصفع، الركل، إساءة استخدام الأدوية، تقييد الحرية أو العقوبات غير اللائقة.

2- الإساءة الجنسية: وتتضمن الاغتصاب والتحرش الجنسي، وجميع الأفعال الجنسية نحو القاصرين، أو الأفعال الجنسية التي تحدث دون موافقة، أو التي لا يتمكن الشخص من الموافقة عليها، أو التي وافق عليها مرغماً.

3- الاساءة الانفعالية: كل سلوك من شأنه إيذاء مشاعر الشخص وإحساسه بذاته، ويؤثر في بنائه النفسي، ويتعارض مع الصحة النفسية للشخص، ويتضمن ذلك التهديد اللفظي والعزلة الاجتماعية، والتخويف والاستغلال، وفرض مطالب غير مقبولة على الشخص، كما يتضمن ترهيبه وترويعه والسب والشتائم، والألفاظ الجارحة والمقارنة السلبية للشخص بالآخرين، لإشعاره بأنه غير جدير بالاستحقاق أو القيمة، والفشل في تزويده بالحب والدعم الضروري لنموه. ومن أهم أشكال الإساءة الانفعالية (الرفض، العزلة، التجاهل، الاستغلال، الترهيب، الاساءة اللفظية والحرمان)

4- الإساءة المالية أو المادية: تتضمن السرقة أو الاحتيال أو الاستغلال أو الإكراه فيما يتعلق بشؤون أو ترتيبات مالية لشخص من أصحاب الهمم، بما في ذلك ما يتعلق بالوصايا أو الممتلكات أو الميراث أو المعاملات المالية، أو سوء الاستخدام أو التملك غير المشروع للممتلكات أو المزايا الخاصة بأصحاب الهمم.

مبادئ عامة

- يتم تيسير وصول أصحاب الهمم إلى المعلومات ذات العلاقة بحقوقهم الانسانية المتأصلة بالطرق التي تتناسب مع قدراتهم، ويتم دعمهم لممارسة هذه الحقوق
- للأشخاص أصحاب الهمم الحق في المشاركة والمساهمة في الحياة الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية للمجتمع على قدم المساواة مع الآخرين.
- للأشخاص أصحاب الهمم الحق في العيش في مأمن من الإساءة والإهمال والتخويف والاستغلال.
- للأشخاص أصحاب الهمم الحق في أن يُحترموا من حيث قيمتهم وكرامتهم وفرديتهم وخصوصيتهم.
- للأشخاص أصحاب الهمم الحق في تحقيق إمكاناتهم في التنمية الفكرية والجسدية والاجتماعية والعاطفية والروحية، وتلبية احتياجاتهم الجنسية بطرق شرعية.
- للأشخاص أصحاب الهمم الحق في الحصول على المساعدة والدعم المناسبين لتمكينهم من تنمية قدراتهم في ممارسة الاختيار والتحكم وتحقيق إمكاناتهم.
- للأشخاص أصحاب الهمم الحق في متابعة أي شكاوى مع مقدمي خدمات الإعاقة، دون خوف من التوقف عن تقديم الخدمات، أو الاتهام المضاد، أو العقاب من قبل مقدمي خدمات الإعاقة.
- يتمتع الأشخاص أصحاب الهمم بالقدرة على تحديد مصالحهم الفضلى، بما في ذلك الحق في ممارسة الاختيار عن معرفة، والقيام بالمخاطرة المحسوبة.
- يتم احترام التنوع الثقافي واللغوي للأشخاص أصحاب الهمم .
- يتلقى الأشخاص أصحاب الهمم خدمات ذات معايير جودة عالية.
- يتم التدخل في حياة الأشخاص أصحاب الهمم بأقل قدر ممكن، وفق أقل التعديات على الحقوق.
- تستند الخدمات والدعم إلى أفضل الممارسات القائمة على الأدلة مع التأكيد الشديد على النهج المتمركز حول الشخص.

ثانياً: الواقـع التشريعـي

الواقع التشريعي للإعاقة

تسعى حكومة الإمارات إلى تحسين ودعم حياة الأشخاص ذوي الإعاقة (أصحاب الهمم)
كما انها تشارك في الاتفاقات الدولية لتعزيز حقوقهم ودعمها

اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الاشخاص ذوي الإعاقة

- في فبراير 2008، وقعت دولة الإمارات العربية المتحدة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، لتصبح **الموقعة 126** منذ فتح باب التوقيع على الاتفاقية في مارس 2007
- تمت المصادقة على الإتفاقية في 2010
- تهدف الاتفاقية إلى ضمان تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بحقوق الإنسان على قدم المساواة مع الآخرين
- **تلتزم الدول في الاتفاقية بوضع وتنفيذ سياسات وقوانين** لتأمين الحقوق المعترف بها في الاتفاقية

سياسة تمكين أصحاب الهمم 2017

أصحاب الهمم

قرار مجلس الوزراء رقم (6/1) لسنة 2017 بشأن السياسة الوطنية لتمكين أصحاب الهمم .

القانون الاتحادي رقم 29 لسنة 2006 في شأن حقوق المعاقين

- صدر هذا القانون في عام 2006، **وهو أول قانون في الدولة لحقوق المعاقين والذي تم تعديله بالقانون الاتحادي رقم (14) لسنة 2009**
- ينص القانون على **(4) لجان:** اللجنة المتخصصة للخدمات الصحية والتأهيل المعاقين، اللجنة المتخصصة بتعليم المعاقين، اللجنة المتخصصة لعمل المعاق، اللجنة المتخصصة بالرياضة والثقافة والترويح للمعاقين

القانون الاتحادي رقم 3 لسنة 2016 بشأن قانون حقوق الطفل وديمة

- صدر هذا القانون في عام 2016 ويشمل كافة شرائح المجتمع ومن ضمنهم الاشخاص ذوي الاعاقة
- ينص القانون على حق الطفل في الحياة والبقاء والنماء، كما تعمل على حماية الطفل من كل مظاهر الإهمال والاستغلال، وسوء المعاملة، والعمل على إشراك الطفل في مجالات الحياة المجتمعية

ثالثاً: إحصائيات

واقع الإعاقة في الإمارات

إحصائيات بطاقة أصحاب الهمم تبعاً للإمارة حتى نهاية 2019

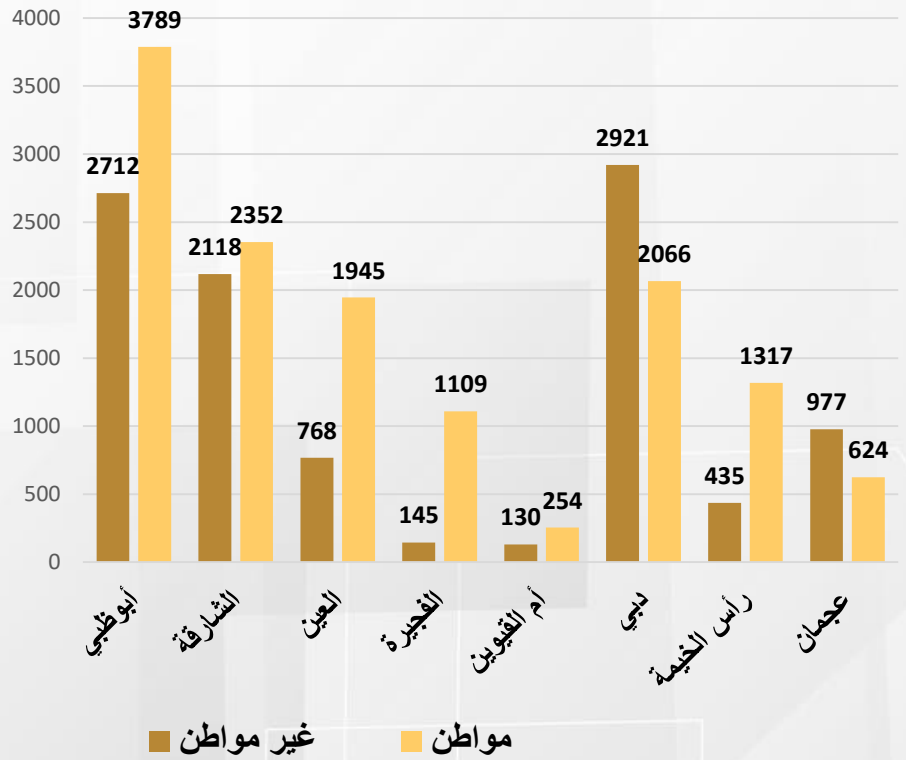

توجد

23662
حالة إعاقة

بمختلف انواعها مسجلة في بطاقة أصحاب الهمم حتى نهاية 2019

منهم
56.8% مواطنين

وسجلت امارة ابوظبي اكبرعدد من حالات الإعاقة المختلفة

اجمالي الأشخاص ذوي الإعاقة حسب البطاقة 23662 حتى نهاية 2019

إحصائيات بطاقة أصحاب الهمم تبعاً لنوع الإعاقة حتى نهاية 2019

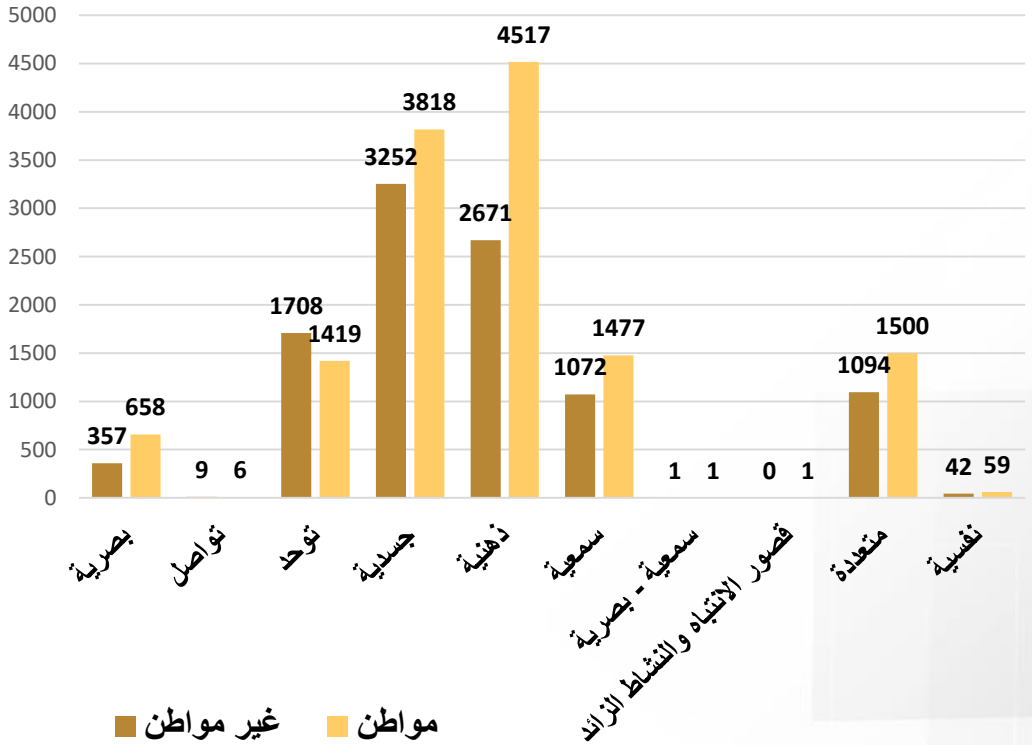

سياسة حماية الأشخاص ذوي الإعاقة (أصحاب الهمم) من الإساءة

مصدر: وزارة تنمية المجتمع

مراكز رعاية وتأهيل أصحاب الهمم

يوجد في الدولة مجموعة من المراكز الحكومية الأتحادية و المحلية و الخاصة لرعاية وتأهيل أصحاب الهمم

عدد مراكز رعاية وتأهيل ذوي الإعاقة (88)

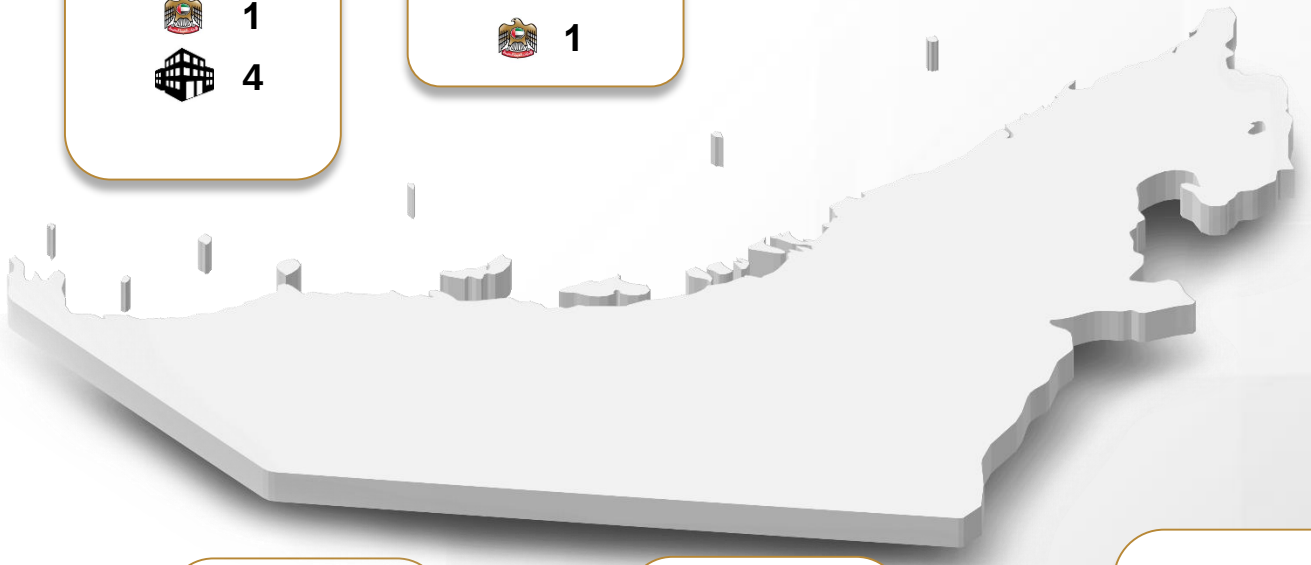

أم القيوين (1)
- 1

عجمان (5)
- 1
- 4

دبي (15)
- 2
- 1
- 12

رأس الخيمة (3)
- 1
- 2

الفجيرة (3)
- 2
- 1

الشارقة (23)
- 8
- 15

أبوظبي (38)
- 1
- 14
- 23

- اتحادي
- محلي
- خاص

سياسة حماية الأشخاص ذوي الإعاقة (أصحاب الهمم) من الإساءة

العاملين في مراكز رعاية وتأهيل أصحاب الهمم

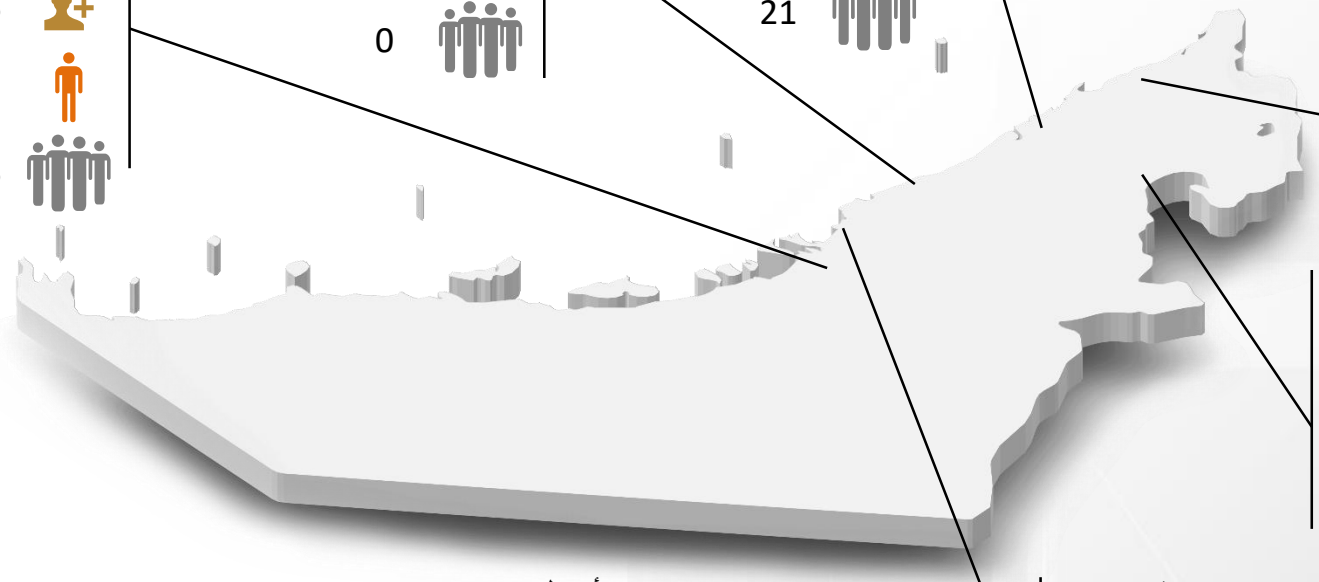

دبي (613)
386
91
136

عجمان (30)
28
2
0

أم القيوين (36)
13
2
21

رأس الخيمة (95)
69
11
15

الفجيرة (51)
45
6
0

الشارقة (458)
310
36
109

أبوظبي (1,103)
821
187
95

عدد العاملين في مراكز رعاية وتأهيل أصحاب الهمم (2,383)

- عاملين فنيين (1,672)
- عاملين إداريين (335)
- عاملين مستخدمين (376)

رابعاً: خارطة الجهات المقدمة للخدمات

خارطة الجهات الرئيسية المسؤولة عن الخدمات لفئة ذوي الإعاقة (أصحاب الهمم)

تقدم الخدمات للأشخاص ذوي الإعاقة (أصحاب الهمم) في الدولة من خلال مجموعة من الجهات الحكومية الاتحادية والمحلية والخاصة

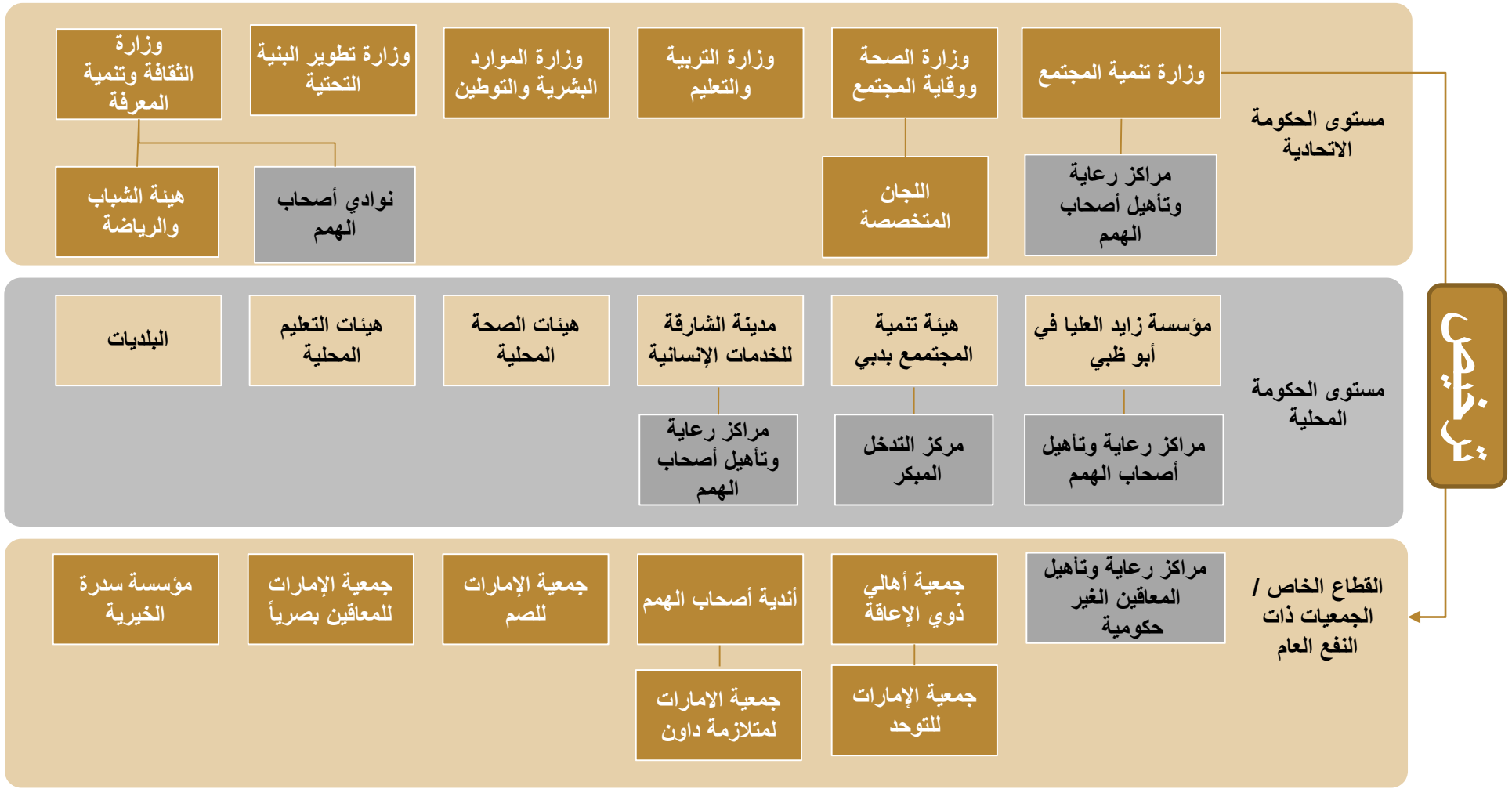

خامساً : تحليل الوضع الراهن

تحليل الوضع:SWOT

نقاط القوة

- وجود سياسة تمكين أصحاب الهمم
- وجود قانون اتحادي في شأن حقوق المعاقين
- وجود قانون حقوق الطفل (وديمة)

الفرص

- وجود منظمات وتجارب دولية ناشطة في مجال الحماية من الإساءة
- وجود بعض التجارب المحلية لحماية الأطفال من الإساءة
- وجود اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
- توجه عام في الدولة للاهتمام بهذه الفئة

SWOT

نقاط الضعف

- عدم وجود نصوص واضحة في التشريعات المحلية لحماية أصحاب الهمم من الإساءة
- محدودية التنسيق بين الجهات للكشف عن أشكال الإساءة والحماية منها
- قلة الكوادر المتخصصة في مجال الحماية من الإساءة
- محدودية الخدمات المقدمة للمعنّفين والمعرضين لأشكال الإساءة
- محدودية البرامج التوعوية الوقائية حول الاساءة بمختلف مستوياتها

التحديات

- عدم وجود ثقافة مجتمعية تدعم الكشف عن أشكال الإساءة والإبلاغ عنها
- قلة البيانات والمعلومات المتوفرة عن أشكال الإساءة لأصحاب الهمم
- الإزدواجية في تقديم الخدمات بين الجهات
- قلة المخصصات المالية لدعم مبادرات الحماية من الإساءة
- عدم وجود إجراءات تنسيقية تكاملية بين الجهات المعنية
- محدودية دور جمعيات النفع العام (جمعيات الإعاقة) في مجال المناصرة والتوعية للحد من الإساءة

الوقاية من الاساءة

- عدم وجود تشريعات واضحة للوقاية من تعرّض أصحاب الهمم لأشكال الإساءة
- عدم التنسيق بين الجهات المقدمة للخدمات من أجل حماية أصحاب الهمم من الإساءة
- ضعف ثقافة الوقاية من تعرض أصحاب الهمم للإساءة سواء بين أولياء الأمور أو الكوادر العاملة
- عدم تمكين أصحاب الهمم من تجنب مخاطر التعرض للإساءة
- عدم وجود إحصائيات واضحة عن تعرض أصحاب الهمم للإساءة
- عدم وجود مجموعات الدعم والمناصرة الذاتية بين أصحاب الهمم وأولياء أمورهم

الكشف المبكر عن الإساءة

- ضعف آليات الرقابة والإشراف على مقدمي الخدمات
- قلة الكوادر المدربة على الكشف عن اشكال الإساءة والوقاية منها
- ضعف التنسيق بين الجهات للكشف عن أشكال الإساءة وعلاجها
- قلة توفر الخطوط الساخنة للإبلاغ عن الإساءة
- عدم وجود آليات واضحة للإبلاغ عن الإساءة ومسار الكشف والعلاج
- عدم التعاون الكافي من قبل أولياء الأمور والمختصين للكشف عن أشكال الإساءة
- تخوّف أصحاب الهمم من الكشف عن الإساءة التي قد يتعرضون لها

التدخل والتأهيل

- قلة الكوادر المؤهلة لتقديم خدمات إعادة التأهيل للمعنّفين والمعرضين للإساءة
- عدم وجود تنسيق بين الجهات المقدمة للخدمة لاتباع آليات موحدة في تقديم خدمات التدخل والتأهيل
- قلة برامج التدخل والتأهيل المتوفرة في الدولة
- عدم وجود مجموعات الدعم والمناصرة الذاتية بين أولياء الأمور وأصحاب الهمم
- قلة المعلومات عن أشكال الإساءة حسب أنواع الإعاقات والعمر، وعن القائمين بالإساءة

سادساً: تجارب دولية

تجارب الدول

تم الاطلاع على حوكمة نظام الحماية من الإساءة المقدمة لذوي الإعاقة في الدول التالية

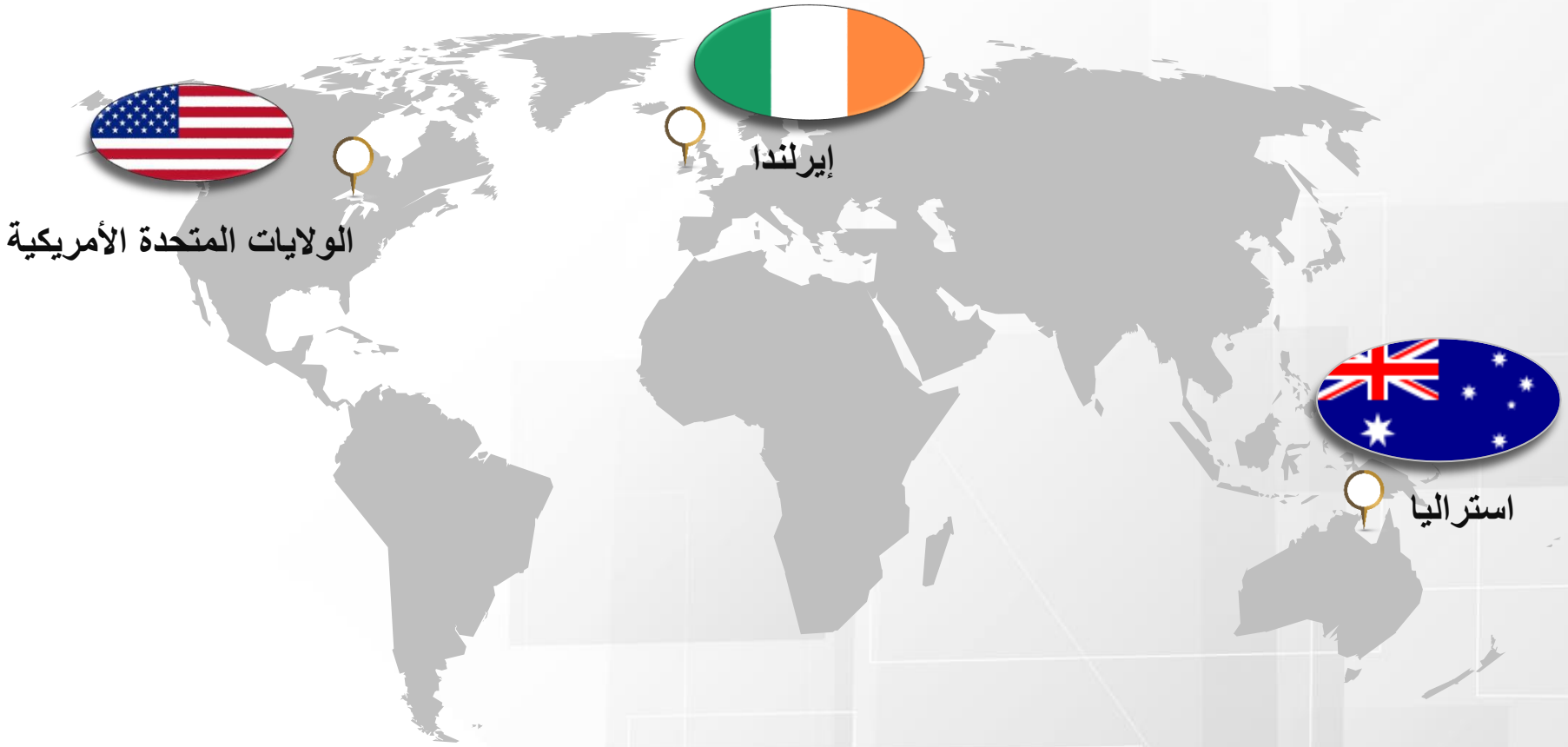

مقارنات مع مجموعة من الدول المتقدمة في مجال حماية الأشخاص ذوي الإعاقة من الاساءة

مجالات المقارنة	الولايات المتحدة الأمريكية	استراليا	جمهورية ايرلندا	الامارات
التوقيع على الاتفاقية الدولية	✓	✓	✓	✓
المصادقة على الاتفاقية الدولية	✗	✓	✗	✓
قانون حقوق ذوي الإعاقة	✓	✓	✓	✓
قانون حماية حقوق الطفل	✓	✓	✓	✓
خط ساخن لحماية ذوي الإعاقة	✓	✓	✓	غير متوفر في جميع إمارات الدولة
إحصائيات عن الاساءة نحو ذوي الإعاقة	✓	✓	✓	✗
تعريف الاساءة	✓	✓	✓	✗
سياسة لحماية ذوي الإعاقة من الاساءة	✓	✓	✓	✗

أمثلة لأهم أطر الحماية في الولايات المتحدة الأمريكية

يتضمن قانون المعاقين في الولايات المتحدة الأمريكية تدابير تشريعية تمنع من جميع أشكال التمييز على أساسا الإعاقة، فيما أصدر المركز الوطني للعدالة الجنائية والإعاقة دعوة للعمل على تحقيق العدالة للأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع وحمايتهم من الإساءة والعنف.

قانون حقوق المعاقين
the Americans with Disabilities Act (ADA)

صدر القانون في عام 1990 لمنع التمييز ضد ألأشخاص ذوي الإعاقة في جميع مجالات الحياة العامة بما في ذلك الوظائف، المدارس، المواصلات في الأماكن العامة والخاصة، لضمان حقوقهم وحصولهم على الفرص أسوة بالآخرين.

ADA.gov
United States Department of Justice
Civil Rights Division

The ARC. National Center on Criminal Justice and Disability NCCJD™
المركز الوطني للعدالة الجنائية والإعاقة

العنف والإساءة والتنمُّر التي تؤثر على الأشخاص ذوي الإعاقات الذهنية والنمائية 2015 **المحاور :**

1. إحصائيات الإساءة لذوي الإعاقة
2. التحديات الخاصة بضحايا جرائم ذوي الإعاقة
3. مسارات تحقيق العدالة
4. القضايا الناشئة لضحايا جرائم ذوي الإعاقة
5. الدور المهم للأشخاص ذوي الإعاقة في الحد من الضحية
6. دعم ضحايا الاعتداء الجنسي للأطفال ذوي الإعاقة
7. مساعدة الضحايا الذين يعانون من اضطرابات طيف التوحد
8. مساعدة الضحايا ذوي اضطرابات طيف الكحول الجنيني
9. التنمر والطلبة ذوي الإعاقات الذهنية والنمائية
10. معالجة احتياجات التواصل المعقدة للضحايا ذوي الإعاقة
11. رعاية الحالات التي تتعرض للصدمة وأعراضها
12. معرفة القانون الأمريكي ADA
13. المختصون في العدالة الجنائية لخدمة الأشخاص ذوي الإعاقة

أمثلة لأهم أطر الحماية في استراليا

عملت حكومة استراليا على تطوير نظم حماية الطفل بشكل عام، والأشخاص ذوي الإعاقة من مختلف الفئات العمرية، بما في ذلك الخطة الاستراتيجية الوطنية للأشخاص ذوي الإعاقة، وقانون حماية الطفل، والخط الوطني الساخن لحماية ذوي الإعاقة من الاساءة والاهمال.

Australian Government

National Disability Abuse and Neglect Hotline

الهدف هو مساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة المعرضين لأشكال الإساءة والاهمال.

قد تشمل أنواع الاساءة:

الاعتداء الجسدي - مثل اللكم، ضرب، الصفع، والحرق الخ
الاعتداء الجنسي - إرغام شخص ما على المشاركة في النشاط الجنسي ضد إرادتهم
الإساءة النفسية أو العاطفية - تهديد أو مضايقات أو تخويف شخص ما
القيود والممارسات التقييدية - تقييد أو عزل الأشخاص غير الضرورة الطبية أو لمنع الضرر المباشر للذات
الإساءة المالية - الاستخدام غير المشروع لأصول شخص آخر أو حرمان الشخص من استخدام أصوله الخاصة
الإساءة القانونية أو المدنية
الإساءة المنهجية

قانون حماية الطفل 1999

- يهدف القانون إلى حماية حقوق الأطفال في مختلف المجالات الصحية والتعليمية وغيرها بما فيها الحماية من أشكال الاستغلال والعنف والاساءة، ويندرج الأطفال ذوي الإعاقة تحت هذا القانون.
- خصص القانون بنوداً ذات علاقة بالأطفال ذوي الاعاقة واحتياجاتهم الخاصة في مجالات الرعاية والتأهيل بشكل عام.

Queensland

Child Protection Act 1999

Current as at 1 July 2017

أمثلة لأهم أطر الحماية في جمهورية إيرلندا

عمل قطاع الرعاية الاجتماعية على وضع سياسة الأشخاص المعرضين لخطر الإساءة، ودمج الخدمات المقدمة لكبار السن وذوي الإعاقة المعرضين للإساءة.

إدارة الخدمات الصحية

تم تأسيس إدارة الخدمات الصحية (HSE) في يناير 2005 كهيئة مستقل مع مسؤوليتها القانونية عن إدارة وتقديم الخدمات الصحية والاجتماعية الشخصية في جمهورية ايرلندا.
يدعم قطاع الرعاية الاجتماعية الاحتياجات المستمرة من الخدمات لكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة
يلتزم قطاع الرعاية الاجتماعية بالسياسات والممارسات التي:
- تعزز رفاه الأشخاص الضعفاء
- حماية الأشخاص الضعفاء من سوء المعاملة.

أهداف السياسة

تسعى إلى دعم حقوق الأشخاص الضعفاء وأن يعيشوا حياة كاملة وذات مغزى في بيئات آمنة وداعمة، وتكفل لهم التعبير الكامل عن حقوقهم وتعزيزها.
وتوفر هذه السياسة إطارا يمكن بموجبه لكل من مقدمي الخدمات برهنة خدماتهم الخاصة وصون السياسات والإجراءات، أو تطوير إجراءاتهم الخاصة بهم بالإتساق مع هذه السياسة.
تقع مسؤولية تطبيق هذه السياسة على عاتق قطاع الرعاية الاجتماعية.

حماية الأشخاص المعرضين لخطر الإساءة
السياسة الوطنية والإجراءات 2014

السياسة

مقدمة، بيان السياسة، النطاق، التطبيق، التنظيم، تعريفات الإساءة
بناء ببنات لصون وتعزيز الرعاية الاجتماعية
الاعتبارات الأساسية في التعرف على الإساءة

الاجراءات

الرد على مخاوف أو ادعاءات إساءة معاملة الأشخاص الضعفاء
الرد على مخاوف أو ادعاءات سوء المعاملة
الكشف الأولي
خطة الحماية
الأرضيات المعقولة للمخاوف
الأدوار والمسؤوليات

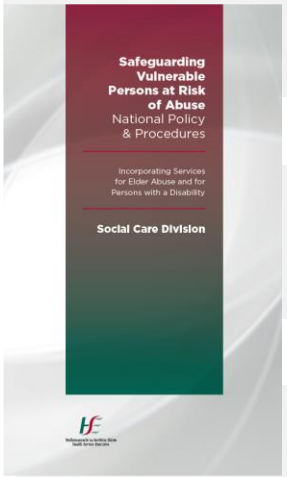

إهمال الذات

التعريف، المبادئ الأساسية، التقييم، الاجراءات

التطبيق

الترتيبات التنظيمية، مراجعة السياسة

سابعاً: السياسة

الرؤية
مجتمع آمن يضمن لأصحاب الهمم الحماية من أشكال الإساءة

الرسالة
توفير العيش الآمن لأصحاب الهمم، من خلال تمكينهم من الدفاع عن حقوقهم، وتقديم خدمات الوقاية والكشف المبكر والمناصرة الذاتية.

- **الأهداف**

- **مجتمع آمن وداعم لأصحاب الهمم**
- **توفير العيش الأمن لأصحاب الهمم في ظل أسر مستقرة**
تمكين أصحاب الهمم من الدفاع عن حقوقهم
حماية أصحاب الهمم في مختلف المؤسسات والمرافق والبيئات المجتمعية

محاور السياسة

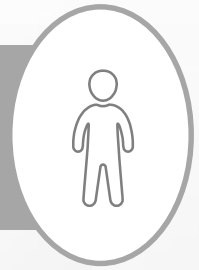

الوقاية من الاساءة

الكشف المبكر عن الإساءة

التدخل والتأهيل

الوقاية من الإساءة

محور	الأهداف	المبادرات	مؤشرات الأداء	الجهة المعنية	آلية التنسيق
الوقاية من الاساءة	الوصول إلى نظام تشريعي يحمي أصحاب الهمم من أشكال الإساءة في الامارات	• تطوير وتطبيق التشريعات والسياسات ذات العلاقة بحقوق أصحاب الهمم وحمايتهم	• نسبة 100% من التعديلات على القانون الاتحادي في شأن حقوق المعاقين تتضمن الحماية من الاساءة	• وزارة تنمية المجتمع • وزارة العدل • وزارة الداخلية • وزارة الصحة ووقاية المجتمع • وزارة التربية والتعليم • وزارة الموارد البشرية والتوطين • وزارة الثقافة وتنمية اللغة العربية • هيئة الشباب والرياضة • الهيئات والمؤسسات المحلية • المجالس الرياضية • جمعية الإمارات لحقوق الانسان • وسائل الاعلام	• اقتراح أنظمة تشريعية من قبل مختلف الجهات، وتقديمها كمشروع ضمن التعديلات على القانون الاتحادي في شأن حقوق أصحاب الهمم
	توفير آليات واضحة لحماية الأشخاص أصحاب الهمم من الاساءة وتمكينهم من التغلب عليها	• الخط الساخن • التمكين الأسري والحماية من الاساءة • تعزيز خدمات الوقاية من الاساءة • تدريب وتمكين أصحاب الهمم • تدريب مقدمي الرعاية والخدمات • تدريب الجهات المعنية • مجموعات المناصرة الذاتية	• توفير عدد (3) آلية لحماية أصحاب الهمم من الإساءة		• إنشاء وحدات في الجهات ذات العلاقة، من أجل الابلاغ عن حالات الاساءة التي قد يتعرض لها أصحاب الهمم
	الوصول إلى قاعدة معلومات تضم أصحاب الهمم المعرضين للإساءة تبعاً لنوعها	• توفير قاعدة بيانات عن أصحاب الهمم المعنّفين والمعرضين للإساءة	• توفير نسبة (100%) كم قاعدة البيانات عن أصحاب الهمم المعرضين للاساءة		• تعاون الجهات ذات العلاقة في توفير المعلومات عن أصحاب الهمم المعرضين للإساءة

الكشف المبكر عن الإساءة

محور	الأهداف	المبادرات	مؤشرات الأداء	الجهة المعنية	آلية التنسيق
الكشف المبكر عن الإساءة	الوصول إلى أدوات واضحة للإبلاغ والكشف عن أشكال الإساءة يتمكن أصحاب الهمم وذووهم والعاملين معهم من استخدامها	• توفير آليات الإبلاغ عن الاساءة • توفير الحماية لأصحاب الهمم عند الكشف عن الإساءة	• رسم نسبة (100%) من مسار الابلاغ عن الاساءة • توفير الحماية لـ (100%) من أصحاب الهمم الذين يبلغون عن الإساءة	• وزارة تنمية المجتمع • وزارة التربية والتعليم • وزارة الصحة ووقاية المجتمع • وزارة الموارد البشرية والتوطين • وزارة الداخلية • وزارة العدل • جمعية الإمارات لحقوق الانسان	• اقتراح الآليات اللازمة للابلاغ عن الإساءة والأدوات المستخدمة من مختلف الجهات
	توفير نظام رقابي على مقدمي الخدمات لضمان الكشف المبكر عن حالات الإساءة التي يتعرض لها أصحاب الهمم في مختلف المؤسسات والمرافق	• آليات المتابعة والرقابة على مقدمي الخدمات لأصحاب الهمم • حماية الفتيات والنساء أصحاب الهمم • تدريب الكوادر العاملة مع أصحاب الهمم • التنسيق مع الهيئات المحلية لتوفير مختلف الخدمات وتكاملها	• انجاز (100%) من النظام الرقابي على المؤسسات المقدمة لخدمات أصحاب الهمم لضمن حمايتهم من أشكال الإساءة		• اقتراح الأنظمة الرقابية على المؤسسات المقدمة لخدمات أصحاب الهمم، ومناقشتها من قبل الجهات المعنية

التدخل والتأهيل

محور	الأهداف	المبادرات	مؤشرات الأداء	الجهة المعنية	آلية التنسيق
التدخل والتأهيل	توفير برامج التأهيل لأصحاب الهمم المساء لهم للتخفيف من آثار الإساءة قصيرة وبعيدة المدى	• تصميم خطط تأهيل المُساء لهم • حماية أصحاب الهمم المساء لهم وإيقاف أشكال الإساءة	• تصميم خطط تأهيل فردية لـ (100%) من أصحاب الهمم المتعرضين لأشكال الإساءة	• وزارة تنمية المجتمع • الهيئات والمؤسسات المحلية • مراكز أصحاب الهمم • وزارة الصحة ووقاية المجتمع.	• دراسة البرامج المتوفرة من قبل مختلف الجهات، واقتراح برامج جديدة ذات فاعلية
	توحيد آليات التدخل والتأهيل من قبل مقدمي الخدمات في مختلف مؤسسات ومراكز التاهيل	• التنسيق مع الهيئات المحلية لتوفير مختلف الخدمات وتكاملها	• رسم (100%) من مسار التدخل المبكر عند حدوث الإساءة لأصحاب الهمم		التعرف على آليات التدخل والتأهيل المتوفرة لدى الجهات، وتعميم الناجح منها وتعميمها
	توفير مصادر مجتمعية لدعم أصحاب الهمم المساء وتبادل الخبرات	• تشكيل مجموعات الدعم الذاتي	• تشكيل عدد (5) مجموعات دعم ذاتي من أصحاب الهمم لتعزيز الحماية من أشكال الإساءة		• اقتراح المصادر المجتمعية الداعمة لأصحاب الهمم من قبل مختلف الجهات، وتشكيل مجموعات بؤرية من أصحاب الهمم فيمختلف الجهات ذات العلاقة

- مخرجات السياسة

- سياسة وطنية واضحة للتعامل مع حالات الإساءة لأصحاب الهمم
- آليات تنسيق موحدة بين الجهات ذات العلاقة
- أصحاب الهمم، وأولياء أمورهم، والعاملين معهم قادرين وممكنين من التعامل مع حالات الإساءة
- إحصائيات أصحاب الهمم المعرضين للإساءة في الدولة
- آليات واضحة للإبلاغ عن الإساءة والتعامل معها
- الكوادر الوطنية المدربة والمؤهلة للتعامل مع حالات الإساءة لأصحاب الهمم

شكـــراً